

في النظام السياسي الإسلامي

رؤية مستقبلية إستناداً إلى نهج الإمام علي (ع)

الشيخ د. جعفر المهاجر

(١)

من المعلوم أن أئمة أهل البيت سلام الله عليهم لم يُتَح لهم أن يكونوا في المحل الذي لهم من تطوير حركة الإسلام الداخلية لا على صعيد الإنموذج ، ولا على الصعيد الفكري التنظيري . وأنهم ، منذ الإمام الباقر (ع) ، إنما استفادوا من مؤاتٍ سياسي مؤقتٍ للسعي والعمل على تصحيح الإختلالات الخطيرة التي حاقت بالفقه ومصادره . كما أنهم وأصحابهم ساهموا مُرغمين في الجدل العقائدي ، الذي نشب دونما حاجة حقيقية إليه ، على قاعدة المشروع السياسي لمعاوية وإسناداته الفكرية . وعلى رأسها فكرة الجبر . التي زجها عملاؤه من أهل الحديث والفلسفة في أذهان الناس . ثم أنهم ، أعني الأئمة (ع) ، قادوا منذ الإمام الكاظم (ع) حركة تنظيمية سرّية هائلة لشيعتهم . خصوصاً في " العراق " و " إيران " و ما وراء النهر . يدين لها التشييع حتى اليوم بأكبر الفضل في استمراره وتصاعده . وذلك منهج وخطّة لم تُفُز بما تستحقّه من بحث ودراسة ، لأسباب ليست هذه العجالة بمحل بسط الكلام عليها .

لذلك فإنه عند انتهاء فترة الحضور العلني للأئمة لم يكن لدى التشيع الإمامي أي فكر سياسي ناجز ، أي مشروع للسلطة ، وأي مرجعية سياسية أو إدارية . ومن الغني عن البيان أن هذا الوضع كان مفارقة هائلة ومؤلمة ، بالنسبة لجماعة نهضت تاريخياً من موقف سياسي .

استمر هذا الوضع السكوني قروناً . أثناءها لم يكن التشييع يملك إلا ذاته ، وإلا حيويته الفكرية . حتى جاءت مدرسة " الحلة " ذات النهج الأصولي - الإجتهادي - العقلي ، فبدأت حركة جديدة باتجاه ملء الفراغ . أسّس لها الفقيه ذو الإمتياز محمد بن إدريس (ت : ٥٩٨ هـ / ١٢٠٠ م) وتابعها من بعده أحد أعظم من أنجبتهم مدرسة " الحلة " نفسها ، محمد بن مكيّ الجزيني ، الأكثر شهرة

بلقب " الشهيد الأول " (ق : ٧٨٦ هـ / ١٣٨٤ م) . الذي يمكن اعتباره بحق أول مَنْ عمل على أساس أن للفقهاء سلطة . أي أنه بدأ عملياً سدّ الثغرة الفاعرة منذ خمسة قرون . وتنامت الفكرة في مختلف مراكز العلم في " جبل عامل " . بحيث أخذنا نقرأ في الكتب الفقهية المصنّفة من رجالها عبارة ذات مغزى عميق ، هي " نائب الأمام " وصفاً للفقهاء الجامع . وهي الفكرة / العبارة نفسها التي حملها المهاجرون العامليون معهم إلى الدولة الصفويّة الجديدة ، التي وُحِّدَت " إيران " بعد قرون الشتات . وعلى رأس أولئك المهاجرين علي بن عبد العالي الكركي (ت : ٩٤ هـ / ١٥٣٣ م) . وكان من ثمار ذلك أن صدر في الدولة الجديدة أول خطاب سياسي في الإسلام ، مبني على مبدأ ما نعرفه اليوم بـ " ولاية الفقيه " . وكانت ذروة ذلك التطور ، في جانبه التنظيري ، العمل الدقيق الذي تولاه الملا أحمد النراقي (ت : ١٢٤٥ هـ / ١٨٢٩ م) في أحد فصول كتابه (عوائد الأيام) . حيث قدّم أول تنظير فقاهتي شامل لما سمّاه " ولاية الحاكم " . ومن الغني عن البيان أن أوفى صورة عمليّة لهذا الحركة التطوريّة المتصاعدة هو دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية .

(٢)

الغرض من هذا التّاريخ السريع لتطور التفكير السياسي الخاص عندنا أن أصل بالقارئ / المُستمع إلى أنه كان فكر أو فقه الضرورة . ولو أنه كان هو الفكر أو الفقه الأولي ، له نصوصه المباشرة والصريحة ، لما احتاج إلى عشرة قرون لكي ينضج . وأنه ، مثل كل ضرورة يُقدّر بقدرها ، ومثل كل ما يأتي من الضرورة يكون بحجمها وبحدودها . ولذلك ، ربما ، رأينا أول نظام سياسي اعتمد " ولاية الفقيه " يطعمها ، ويمكن أن نقول : يكملها ، بولاية أخرى هي ولاية الناس على اختيار أصل النظام ، وعلى إقرار دستور الجمهورية ، وعلى اختيار أعضاء مجلس الشورى ورئيس البلاد الخ . ومن المعلوم أن الجمهورية الإسلامية هي صاحبة الرقم القياسي في عدد الإستفتاءات الشعبية المباشرة ، التي دأبت على تنظيمها بمعدّل استفتاء عام كل سنة . وإن يكن قد وضع لها ، أي لما سميها " ولاية الناس " ، حدوداً وقيوداً رمى بها إلى ضمان إسلاميّة الدولة وسياستها وتشريعاتها . ومع ذلك فقد رأى في هذه الإستفتاءات مَنْ رأى خروجاً

على الصورة النقيّة الصافية لـ " ولاية الفقيه " ، كما بيّنها الإمام الخميني نفسه في مجموع محاضراته المنشورة تحت إسم (الحكومة الإسلامية) .

المغزى الأساسي والعميق لما أرجو أن أكون قد نجحت في بيانه ، أن هاهنا أزمة . لن يكون من المُجدي أن نستمر في تجاهلها . ومن المؤكد أنها مرشحة للتفاقم كلما تقدم فكرنا السياسي في ساحة الممارسة العمليّة . وإنني لأعتقد أن لبّ الأزمة ، ابتداءً من معاناة الفراغ السياسي - الإداري التام قروناً ، وانتهاءً بالإضطرار إلى ما رأى فيه من رأى خروجاً على الفكر السياسي الذي كانت وظيفته وما تزال ملء الفراغ نفسه ، - أن ليس في تاريخنا الخاص تجربة سياسية عمليّة طويلة ، مبنية على ، وفي الوقت نفسه منتجة لفكر سياسي . في حين ترتع المذاهب الأخرى في تاريخ طويل ينطوي على سابقات تاريخيّة جمّة ، مضى منظرو فكرها السياسي يغرفون منها كيف شاؤوا . على أساس أن كل سابقة منها هي دليل على شرعية مضمونها . وذلك وضع مقلوب . فضلاً عن أنه انتج شرعيات عديدة ومتهافئة .

من هنا ، من كل ما عرضناه ، الأهميّة الإستثنائيّة للمواقف السياسية للإمام أمير المؤمنين (ع) . خصوصاً في المدّة التي حكم فيها . إنها الفرصة التاريخية التي لم تتكرّر وأُتيح له أن يُعبّر فيها عن فكره السياسي . على الرغم من قصر المدّة واضطرابها . وهذا مدخلنا لقراءة عناوين ، لا أكثر من عناوين ، رئيسية من فكره ونهجه . بالمقدار الذي تسمح به هذه الندوة .

(٣)

من المعلوم أن الإمام أمير المؤمنين (ع) جاء إلى السلطة محمولاً على موجة شعبية كاسحة ، عبّرت عن إرادة الناس . كانت تلك لحظة سقطت فيها كل مراكز القوى التقليديّة ، وفرصة تاريخيّة لم تحصل سابقاً للأكثرية ، التي كانت محجوبة عن ممارسة حقها الطبيعي ، ومضطرّة اضطراراً للسكوت والإنصياح . كما كانت بيعة ثانية له بعد يوم الغدير ، التي كان الإمام قد طوى صفحاتها ، ولم يُعد يأتي على ذكرها . لا لشيء إلا لأن مفهوم الإمام للسلطة هو مفهوم تعاقدية ، كما سنبين بعد قليل . وككل علاقة تعاقدية تتقوم بطرفيها . وقد بيّن هشام بن الحكم هذه النقطة الدقيقة . روى ابن شهر آشوب في (مناقب آل أبي طالب : ١ /

(٢٣٢) أن ضرار بن عمرو الضبّي سأل هشاماً : " ألا دعا علي الناس إلى الإلتزام به إن كان وصيّاً ؟ " فأجابه : " لم يكن ذلك واجباً عليه ، لأنه قد دعاهم إلى موالاته والإلتزام به النبي يوم الغدير ويوم تبوك وغيرها فلم يقبلوا منه " . ولم يُقل لنا هشام من أين استفاد هذا التحليل . ولكنه ، وهو تلميذ الأئمة والعالم الفقيه الكلامي المتقدّم ، لا يتركنا في حيرة من أمرنا حول مصدر هذا الكلام الدقيق . خصوصاً وهو يتكلم عن أمور غير مألوفة . منها : مفهوم الواجب على إمام المسلمين ، وشروط تنجيز هذا الواجب في حقّه .

فلنقف عند النقطة الثانية . لقد بيّن الإمام في خطبته الشهيرة ، المعروفة بـ " الشِقْشِقِيَّة " أحد أكثر عناصر فكره السياسي أهمية ، حيث قال :

" إن لي عليكم حقاً ولكم عليّ حق . فامّا حقكم عليّ فالنصيحة لكم ، وتوفير فينكم عليكم ، وتعليمكم كيلا تجهلوا وتأديبكم كيما تعلموا . وأمّا حقّي عليكم فالوفاء بالبيعة ، والنصيحة في المشهد والمغيب ، والإجابة حين أدعوكم ، والطاعة حين أمركم " .

أعتقد أننا نقرأ في هذا الكلام أول مشروع سياسي للحكم في تاريخ الفكر السياسي مبني على التعاقد الإجتماعي . حيث تُنظّم العلاقة بين السلطة والناس على قاعدة الموجبات المتقابلة . علينا أن نلاحظ هنا أن كلام الإمام لا يدور على أحكام تكليفيّة وحلال وحرام وثواب وعقاب ، بل على حقوق وواجبات مدنيّة ، منها السياسي ، ومنها التربوي ، ومنها الإجتماعي . يعني أن موضوعها السلطة الفعلية وليس الإمامة الدينيّة . وأعتقد أن هشام بن الحكم كان يعي هذه النقطة الدقيقة تمام الوعي ، حيث أجاب سائله قائلاً : " لم يكن ذلك واجباً عليه " وذلك جرياً على قاعدة الموجبات المتقابلة ، التي إمّا أن تكون معمولاً بها من الطرفين ، وإمّا أن تسقط كلها .

علينا أن نتابع التأمل والبحث ابتغاء الوصول إلى أوليات المبدأ عند الإمام . فمشروع سياسي بهذا العمق والشمول لا يمكن أن ينبت إلا حيث تتحقّق شروطه الفكرية والموضوعية . وفي رأس ذلك الشروط العامّة للتعاقد ، أخص بالذكر منها : الحرّيّة ، والتسلّط . ضرورة أنه لا عقد لمُكره ، كما أنه لا عقد إلا مع سلطة العاقد على موضوعه .

الموضوع هنا طويل ومُعقّد . لكن على سبيل العُجالة نذكر نصين للإمام ذوي علاقة ماسّة بالبحث . أولهما جزء من خطبته يوم بوبع قال فيه : " أيها الناس إن هذا أمركم ، ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم " (بحار الأنوار : ٣٢ / ٧ ، باب بيعة أمير المؤمنين عليه السلام) والثاني جزء من خطبة أُخرى قال فيه : " الواجب في حكم الله وحكم الإسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يُقتل أن لا يعملوا عملاً ، ولا يُحدثوا حدثاً ، ولا يُقدموا يداً أو رجلاً ويُبدوا شيئاً قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالماً الخ " (مستدرک الوسائل : ١ / ١٤) .

هذان نسان لا ينقصهما الوضوح على أن مسألة السلطة عند علي (ع) تتصل بحق الناس " أمركم " وبواجبهم " الواجب أن يختاروا " ، وهو كلام في غنى عن التعليق .

(٤)

على أن فكراً في هذا المستوى من التميّز والأهميّة لا بد أن يكون له ما يناسبه . أعنى أنه لا بد أن يكون منسجماً مع الطرائق العامة للتفكير في البيئة الفكرية التي نبت فيها . ولذلك فإنني أشعر أن علينا أن نبحت عن الأسس والعناصر ذات العلاقة بالخلفيّة الصالحة والمناسبة له . وسأورد في هذا عُجالة ، أرى فيها أهم العناصر الفلسفية المؤدية لما رأيناه أعلاه .

١ - أصالة النظام السياسي وضرورته . وذلك أمر يرقى إلى مرتبة البديهيات . ومنطلق ثابت لكل تفكير سياسي . لكنني أوردته لأنوّه بكلمات حازمة أطلقها الإمام (ع) مقابل الشعار الغبي للخوارج (لا حكم إلا لله) حيث قال : " ولكن لا بدّ للناس من أمير من برّ أو فاجر " . وألفت بشكل خاص إلى الدلالة القوية على ضرورة النظام التي تضمنها المقطع الأخير " من برّ أو فاجر " . وكأنها تقول ، إن نظاماً على رأسه غير العادل لهو أفضل من الفوضى . وطبعاً ليست هذه دعوة للقبول بأي نظام كان ، بل دعوة لأوسع مساهمة إنسانيّة في بناء النظام العادل .

٢ - حرّية الإرادة الإنسانية . وقد أكّدت عليها مدرسة أهل البيت (ع) ، في مقابل نفي الحرية والإرادة عن الإنسان ، المعبّر عنه بمبدأ الجبر . الذي ينتهي إلى أن المرید هو الله سبحانه . وأن كل ما يصدر عن الإنسان إنما هو في الحقيقة من إرادة الله . ومعلوم لدى مؤرخي الفكر الإسلامي ان معاوية بن حرب هو الذي عمل على نشر هذا النمط من التفكير في أذهان الناس ، لأغراض سياسية غير خفيّة . وغني عن البيان أن نفي الحرّية عن السلوك الإنساني هو ، ضمناً وبالضرورة ، نفي لحقه في إختيار النظام السياسي الذي سيعيش في ظلّه .

٣ - ومما يكمل مبدأ حرّية السلوك الإنساني ، ويمنحه عمقاً فعلياً عملياً ، ما نقرأه في أبحاث الأصول العمليّة تحت عنوان " أصالة البراءة " و " أصالة الإباحة " و " أصالة الحِلِّ " . وهي تعني بمجملها أن الإنسان وإرادته لهما أساساً السلطة التامّة على الفعل وعلى الإنتفاع بكل ما خلق الله . وأن الحظر هو الذي يحتاج إلى دليل عليه . ومن الواضح أنه في ظل نمط معاكس من التفكير ومبادئ مختلفة ، فإن الحرية الإنسانية تفقد أحد أهم عناصرها .

(٥)

إن الإنسجام والتكامل التامين بين كل ما عرضناه حتى الآن من نصوص ومبادئ ، لدليل ساطع على أن إقامة النظام السياسي العادل واستدامته هي مسؤوليّة الناس . إن بالطاعة للأوامر الإلهيّة الصريحة حيث توجد ، وإن بالإختيار الحر الرشيد . وعلى هذا فإن الإمام المؤسس رضوان الله عليه حين أمر بإجراء إستفتاء عام على كل مفصل سياسي ، وبذلك أدخل الإستفتاء في صميم التقاليد السياسية المستمرّة للجمهورية ، - لم يكن مُبتدعاً من عنده ، كما أنه لم يُدخل في الفكر السياسي المحمود عندنا ما ليس منه ، بل مُتّبِعاً لنصوص ومبادئ أصيلة . لكن القادة التاريخيين كثيراً ما يستلهمون الأصول ويفوتهم التنظير ، مُستندين إلى مذخورهم المعرفي العميق ، وإلى إحساسهم بنبض الجماهير . ثم يكون على الباحثين من بعدهم أن يكملوا المسيرة في جانبها التنظيري . وأيضاً في التطوير العملي للمُنطلقات الأساسية . وليس مثل هذا في تاريخ الفكر ، خاصة السياسي ، بالأمر النادر .

(٦)

أختم بالتنويه بمفكر سياسي طليعي ، لا أعرف لماذا نتنكر له ، وأقول نكاد ننكره بصفته هذه . وهو رجل نعرفه فقيهاً جليلاً ونعرف كتابه الشهير (كفاية المُتصد) . ذلك هو المحقق السبزواري ، محمد باقر بن محمد مؤمن (ت : ١٠٩٠ هـ / ١٦٩٧ م) .

أودع السبزواري فكره السياسي في كتابه (روضة الأنوار) . وهو كتاب ضخم ، أهم ما فيه عندي مقدمته . وفيها يبدأ ببيان ضرورة الدولة العادلة . ثم ينتهي بسرد مواصفاتها . نلخصها عنه فيما يلي :

- ١ - الإقتداء بسُنَّة الإمام .
- ٢ - دفع شرور الظلمة .
- ٣ - الحفاظ على الرعيّة ، وهم ودائع الحق تعالى .
- ٤ - وضع كل فرد من الرعيّة في الموضع اللائق به .
- ٥ - إعلاء كلمة الشريعة .
- ٦ - تقوية أهل الدين والزهد .
- ٧ - الإمتناع عن الإستيلاء على أموال الناس ، وعن تحويل الأموال والأشخاص إلى أدوات ارتكاب المعاصي وفعل الشهوات .
- ٨ - حفظ المؤمنين وحمائتهم من العدوان .
- ٩ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ١٠ - المحافظة على طرق المملكة وحدودها وقوتها .

إن أهميّة ما جاء به المحقق السبزواري هو في تعليق شرعيّة الدولة على إستجماعها لصفات الدولة العادلة فقط . وذلك تطوير جذري على الفقه السياسي

الإمامي ، قطع المسافة المستحيلة بين " دولة الإمامة " و " الدولة الغصبيّة " .
نافذاً مباشرة إلى ضرورة النظام ، مسترشداً فقه المصلحة .

والحقيقة أن تجديد وإحياء فكر السبزواري مهمّة جليّة تنتظر مَنْ يقوم بها
بجدارة .
